

الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة المنظمات والاتحادات العربية



الاجتماع (27)
للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة
المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي

التقرير والتوصيات

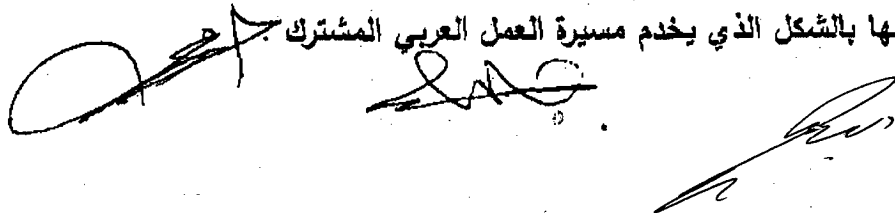
" مقر الأمانة العامة لجامعة : 22-26 يونيو/تموز 2018 "

لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة
المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الاجتماع السابع والعشرون
"مقر الامانة العامة للجامعة : 2018/7/26-22"

- بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية) وعملاً بأحكام المادة الثانية - الفقرة (3) من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عقدت لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعها السابع والعشرون بمقر الامانة العامة للجامعة بالقاهرة خلال الفترة 2018/7/26-22 ، وبحضور سعادة السفير الدكتور/ كمال حسن علي - الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية وبمشاركة ممثلي الدول العربية وممثلي الامانة العامة لجامعة الدول العربية والمديرين العامين وممثلي المنظمات العربية المتخصصة، وإدارة المنظمات والاتحادات العربية (مرفق قائمة بأسماء المشاركين).

- افتتح اعمال اللجنة السفير الدكتور/ كمال حسن علي - الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية مرحباً بالوفود المشاركة في الاجتماعات من الدول العربية وممثلي المنظمات العربية المتخصصة، وأكد خلال كلمته على الدور الهام والمطلوب من مؤسسات العمل العربي المشترك في هذه المرحلة التي تشهد فيها المنطقة العربية تغيرات وتطورات هامة ، موضحاً أهم الموضوعات التي تضمنها جدول أعمال الدورة ، متمنياً لاجتماع اللجنة النجاح ، وأن تثمر أعمال هذه الدورة بتوصيات تدعم وتعزز مسيرة عمل المنظمات العربية المتخصصة بصفة خاصة ، والعمل العربي المشترك بصفة عامة، وأوضح سيادته المهام المطلوبة من هذه اللجنة. وأكد على أهمية التزام المنظمات العربية المتخصصة بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره السلطة العليا للمنظمات العربية المتخصصة، وأشار إلى الجهود التي تبذلها الأمانة العامة للجامعة بالتعاون مع الدول العربية لتطوير وتفصيل العمل العربي المشترك .

- في بداية أعمال اللجنة، تم اختيار سعادة المستشار الأستاذ/ حسين بن شويش الشويش المشرف على إدارة العلاقات العربية والإسلامية بوزارة المالية - رئيس وفد المملكة العربية السعودية رئيساً للجنة ، والذي ألقى كلمة شكر فيها الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - على الاعداد الجيد لاجتماعات اللجنة وأكد على دور لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة في تطوير ومساعدة المنظمات على أداء عملها بالشكل الذي يخدم مسيرة العمل العربي المشترك



- كما تم اختيار سعادة الاستاذ / حيدر نوري جبر معاون مدير عام الملحق التجاري العراقي بالقاهرة ممثل جمهورية العراق - مقررًا للجنة ، والذي بدوره قدم الشكر والتقدير للسادة اعضاء اللجنة لمنحه الثقة كمقرر للجنة متمنياً لها القيام بأداء مهامها بالشكل المطلوب لتطوير عمل المنظمات العربية المتخصصة .
- ثم استعرض السيد المستشار أول / محمد خير عبد القادر مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية مشروع جدول الأعمال المعد من قبل الأمانة العامة للجامعة ومرفقاته، والذي تم إقراره على النحو الآتي:-

البند الأول :	متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع السادس والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنعقدة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 2017/7/14-10
البند الثاني :	خطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعامي 2019-2020.
البند الثالث :	تقارير انجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام 2017
البند الرابع :	- تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2017 . - تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية في المنظمات العربية المعنية للعام المالي 2017.
البند الخامس :	تقارير الحسابات الخامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2017.
البند السادس :	التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة .
البند السابع :	التقرير الدوري نصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
البند الثامن :	تقرير و توصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة لموظفي المنظمات العربية المتخصصة بمقر الأمانة العامة للجامعة 2018/7/21
البند التاسع	اتفاقيات الإنشاء للمنظمات العربية المتخصصة .
البند العاشر	التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.
البند الحادي عشر	البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة
البند الثاني عشر	<u>المواضيع الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة :</u> - الهيئة العربية للطاقة الذرية - المنظمة العربية للتنمية الإدارية - منظمة العمل العربية - المنظمة العربية لتنمية الصناعة والتعدين. - المركز العربي للوقاية من اخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الاخرى.
البند الثالث عشر	موعد ومكان عقد الاجتماع القادم (28) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

**البند الأول: متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع السادس والعشرين
للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي
والاجتماعي المنعقدة بمقر الامانة العامة للجامعة خلال
الفترة 2017/7/14-10**

اطلعت اللجنة على:

مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بشأن متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع السادس والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنعقدة بمقر الامانة العامة للجامعة خلال الفترة 2017/7/14-10

- الجدول الذي أعدته الأمانة العامة حول متابعة تنفيذ المنظمات العربية المتخصصة لتوصيات الاجتماع (26) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

- تقارير المتابعة الواردة من المنظمات العربية المتخصصة بهذا الشأن،
واستمعت إلى العرض الذي قدمه مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية، بهذا الشأن.
وبعد المناقشة،

توصي بـ

1. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) بوثيقة مختصرة بالتقارير وامتذكرات المطلوبة لاجتماعات اللجنة .

2. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة بموازناتها وخططها وكافة تقاريرها على أقراص ممقطة (CD) أو فلاش ميموري (flash Memory) وعلى البريد الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - aou.dept@las.int ، وذلك قبل 45 يوم من عقد اجتماع اللجنة، على أن تقوم الأمانة العامة أولاً بأول برفع هذه التقارير على موقع الأمانة العامة للجامعة وتزويد الدول الأعضاء بالربط للدخول إلى تلك التقارير.

3. التأكيد على المجالس التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة عدم اتخاذ أية قرارات أو إجراءات تتعارض مع الأنظمة والنوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

4. تكليف الامانة العامة للجامعة - ادارة المنظمات والاتحادات العربية - بتزويد المنظمات العربية بجدول زمني مسبقاً يحدد الوقت المحدد لكل منظمة لاستعراض وثائقها .

البند الثاني: خطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة لعامي 2019-2020

تدارست اللجنة خطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية المقترحة لعامي
2020-2019

واستمعت إلى :

- العرض الذي قدمه مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الخصوص،
- شرح مدراء وممثلو المنظمات العربية المتخصصة وإيضاحاتهم بشأنها، و أخذه في الاعتبار المعايير التي سبق ان وضعتها اللجنة لدراسة خطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة أهمها ما يلي :
- 1. موازنات الأعوام السابقة.
- 2. المسدد من المساهمات في الأعوام السابقة.
- 3. المصروفات الفعلية للأعوام السابقة.
- 4. البرامج والأنشطة المقترحة
- 5. نسبة الانجاز في الباب السابع (الأنشطة والبرامج).
- 6. الإيرادات الذاتية المحصلة والمخططة.
- 7. مبررات الزيادات في الموازنات المقترحة ان وجدت.
- 8. الاحتياجات الفعلية لتدعيم الباب الأول من الموازنة.
- 9. جهود المنظمة في ترشيد النفقات.
- 10. مدى التزام المنظمات بالأنظمة واللوائح وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة وهيئات الرقابة المالية والإدارية.
- 11. الأوضاع الاقتصادية للدول الأعضاء.

وبعد المناقشة ...

توصي ->

- 1- تكون موازنات المنظمات العربية المتخصصة للسنتين الماليتين 2020-2019 على

النحو التالي:-

"بالدولار الأمريكي"

ما أوصت به اللجنة			الموازنة المقترحة من المنظمة		الميزانية المعتمدة لعام 2017	المنصرف الفعلي للميزانية المعتمدة لعام 2017	اسم المنظمة
2020	2019	مصادر تمويل الموازنة	2020	2019			
400,000	400,000	مساهمات الدول	5,000,000	5,000,000	4,000,000	3,992.751	المنظمة العربية للتنمية الإدارية
4,600,000	4,600,000	التمويل الذاتي					
5,000,000	5,000,000	الإجمالي					
9,000,000	9,000,000	مساهمات الدول	11,100,000	11,100,000	11,100,000	7,075.637	المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
1,600,000	1,600,000	التمويل الذاتي					
500,000	500,000	من الاحتياطي العام					
11,100,000	11,100,000	الإجمالي	4,200,000	4,200,000	4,200,000	3,332.204	منظمة العمل العربية
3,900,000	3,900,000	مساهمات الدول					
300,000	300,000	التمويل الذاتي					
4,200,000	4,200,000	الإجمالي	7,510,500	7,496,500	7,460,000	7,353.326	المنظمة العربية للتنمية الزراعية
6,200,000	6,200,000	مساهمات الدول					
1,310,500	1,296,500	التمويل الذاتي					
7,510,500	7,496,500	الإجمالي	2,030,000	2,030,000	2,030,000	1,084.589	المنظمة العربية للطاقة الذرية
2,000,000	2,000,000	مساهمات الدول					
30,000	30,000	التمويل الذاتي					
2,030,000	2,030,000	الإجمالي	4,750,000	4,750,000	4,750,000	2,802.676	المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين
3,625,000	3,625,000	مساهمات الدول					
1,125,000	1,125,000	التمويل الذاتي					
4,750,000	4,750,000	الإجمالي	7,000,000	7,000,000	7,000,000	6,676.005	المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي الفاحة
5,100,000	5,100,000	مساهمات الدول					
1,900,000	1,900,000	التمويل الذاتي					
7,000,000	7,000,000	الإجمالي					

اسم المنظمة	المنصرف الفعلي للميزانية المعتمدة لعام 2017	الميزانية المعتمدة لعام 2017	الموازنة المقدمة من المنظمة		ما أوصت به اللجنة	
			2020	2019	مصادر تمويل الموازنة	2020
منظمة العربية للطيران المدني	1.124.159	1,600,000	1,851,000	1,871,500	مساهمات الدول	1,200,000
					التمويل الذاتي	400,000
					الإجمالي	1,600,000
مركز العربي لنوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى		2165165	2.638.430	2.638.430	مساهمات الدول	2.638.430

2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بأحكام النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة في تنفيذ موازاناتها.

3- على المنظمات العربية المتخصصة عدم استخدام أموال الصناديق الخاصة بحقوق العاملين لتمويل العجز في موازاناتها، والعمل على تحويل المبالغ المالية المرصودة لتلك الصناديق إلى الحسابات الخاصة بها.

4- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الاستمرار في جهودها في مجال التمويل الذاتي من خلال تقديم خدماتها بمقابل وتعزيز التعاون مع الدول العربية (حكومات وقطاع خاص) من أجل الترويج لخدماتها كونها بيوت خبرة في مجالات عملها.

البند الثالث: تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام

2017

اطلعت اللجنة على:

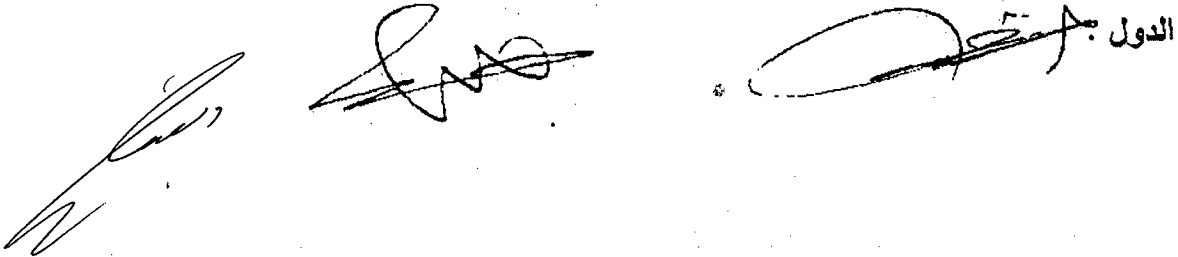
- مذكرة الأمانة العامة للجامعة بشأن هذا الموضوع ،
- تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 2017 ،

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامون وممثلو المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وإيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن،

وبعد المناقشة،،

توصي بـ

- 1- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة عند تنفيذ أنشطتها وبرامجها، التركيز على فعاليات وأنشطة رئيسية محددة ذات جدوى وفائدة لجميع الدول العربية.
- 2- قيام المنظمات العربية المتخصصة بالترويج لمشروعاتها وبرامجها التي تحتاج إلى تمويل، لدى المؤسسات المالية العربية والإقليمية والدولية للحصول على التمويل اللازم لتلك المشروعات أو البرامج.
- 3- دعوة الدول العربية غير المنضمة لبعض المنظمات العربية المتخصصة المساهمة في تكاليف المشاريع التي تقيمها تلك المنظمات على أراضي تلك الدول.



البند الرابع: - تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2017

- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للعام المالي 2017.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.

- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام 2017.

- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للعام المالي 2017.

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامون وممثلو المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وإيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بشأن الاجتماع التشاوري مع رؤساء هيئات الرقابة المالية ورؤساء وحدات الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة الذي عقد يوم السبت الموافق 2018/7/21 بهذا الشأن،

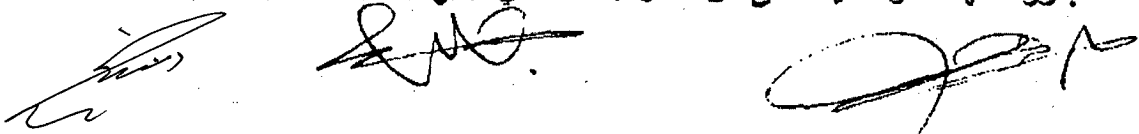
وبعد المناقشة،،

اتخذت التوصيات الآتية:

أولاً: التوصيات العامة:

1. على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بتنفيذ كافة توصيات هيئات الرقابة المالية والإدارية التي تتوافق مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأنظمة واللوائح الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة ، و توصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
2. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة عدم صرف أية مكافآت أو بدلات غير منصوص عليها في النظام الأساسي الموحد للمنظمات لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
3. التأكيد على المجالس التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة عدم اتخاذ أية قرارات أو إجراءات تتعارض مع الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

4. التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2075 بتاريخ 2015/9/13 في الدورة 96 بالطلب من المدراء العاملين للمنظمات العربية المتخصصة عدم إدراج مواضيع على جداول أعمال المجالس التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة يكون سبق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن أصدر بشأنها قرارات حتى لا تصدر قرارات عن هذه المجالس تتعارض مع قرارات المجلس .
5. التأكيد على هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة تضمين تقاريرها وتوصياتها المقترحات والحلول المحاسبية والمالية للمخالفات المالية والإدارية، وفقاً للأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
6. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بالنظام الأساسي واللائحة التنفيذية لموظفي المنظمات العربية المتخصصة واللائحة التنفيذية الخاصة بالمتعاقدين، وضرورة أن يكون المتعاقدون الذين تصرف رواتبهم على الباب السابع من أصحاب الاختصاص في الأنشطة والبرامج.
7. على المنظمات العربية المتخصصة تعزيز دور وحدات الرقابة الداخلية لديها من خلال رفعها بالكفاءات والخبرات اللازمة للقيام بالمهام المنوطة بها، واعتماد السياسات والضوابط اللازمة لضمان تحقيق نظام سليم للرقابة الداخلية وذلك وفقاً لللائحة التنفيذية للرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة .
8. التأكيد على رؤساء وحدات الرقابة الداخلية بالمنظمات العربية المتخصصة إجراء رقابة سابقة (وقائية) بالإضافة للرقابة اللاحقة وذلك من أجل تلافي وقوع المنظمات في مخالفات مالية أو إدارية .
9. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة مخاطبة وزارات الدول العربية الممثلة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمور المالية والهيكلية والتنظيمية التي تخص المنظمات .
10. التأكيد على الجهات المعنية التي تمثل دولها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي تزويد ممثليها في هيئات الرقابة المالية والإدارية بالأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
11. التأكيد على المادة (39) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة الخاصة بتعيين المراقب الداخلي من قبل الجمعية العامة ولا يتم تغييره إلا بقرار منها ، والتأكيد على أن المراقب الداخلي يتبع إدارياً للمدير العام ومرتبط فنياً



- بالمجالس التشريعية للمنظمات العربية المتخصصة ويرفع تقريره لها مباشرة .
12. التأكيد على الجمعيات العامة للمنظمات العربية المتخصصة استبعاد الدول التي تم اختيارها كأعضاء في هيئات الرقابة المالية والإدارية وتكرر غياب ممثليها في تلك الهيئات بدون عذر مقبول.
13. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة عند التعاقد مع الخبراء الالتزام بتطبيق لائحة الخبراء الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة والموافق عليها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (89) بموجب قراره رقم 1919 بتاريخ 2012/2/9.
14. التأكيد على مراجع الحسابات الخارجي للمنظمات العربية المتخصصة ايضاح التجاوزات التي قد تحدث ووضع توصيات بشأنها.
15. التأكيد على الالتزام بالمادة (4-1) من اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة بحيث لا تزيد مدة التعاقد على (5) سنوات وضرورة مخاطبة الدول الاعضاء عند الترشيح للخبراء لترشيح من تراه مؤهلاً ومستوفياً للشروط المطلوبة في الخبر.
16. على المنظمات العربية المتخصصة توثيق واعتماد السجلات والدفاتر بما يتوافق مع البيانات المستخرجة من النظام المالي والمحاسبي الموحد.
17. على المنظمات العربية المتخصصة العمل على تعزيز صندوق مكافأة نهاية الخدمة وصندوق الضمان الصحي لضمان حقوق الموظفين المنتهية خدماتهم، وذلك من خلال تسديد المبالغ المالية المقررة لهذه الصناديق.
18. دعوة المنظمات العربية المتخصصة الى اجراء المزيد من الاتصالات لحث الدول العربية على سداد متأخراتها، وتشجيعها على ذلك من خلال تخصيص جزء من تلك المتأخرات لتنفيذ مشاريع داخل تلك الدول .
19. دعوة المدراء العاميين للمنظمات العربية المتخصصة للقيام بزيارات للدول التي عليها متأخرات لحثها على دفع تلك المتأخرات وتقديم تقارير نتائج تلك الزيارات لعرضها على لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة في دوراتها القادمة.
20. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة (ادارة المنظمات والاتحادات العربية) بسلم الرواتب والأجور المعمول به مع إرفاق كشف حساب مفصل بالأجور والبدلات لآخر صرف رواتب لكافة العاملين بالمنظمة بمن فيهم المدير العام للمنظمة.

21. على المنظمات العربية المتخصصة فصل مبلغ 200 دولار المخصص للهاتف المحمول للمدير العام عن راتبه ويكون صرف المبلغ حسب استخدام الهاتف من قبل المدير العام وفي الشؤون المتعلقة بأعمال المنظمة ، وفي حالة صرف أكثر من 200 دولار يستقطع من راتب المدير العام.

ثانياً: التوصيات الخاصة بكل منظمة:-

المنظمة العربية للتنمية الإدارية

1. التأكيد على المنظمة ترشيد الانفاق على الانشطة التي تقوم بها بما يؤدي لاجداث وفر مما تستحصله من ايرادات مقابل الانشطة التي تقدمها.
2. الطلب من المنظمة ضرورة ان يكون تقرير المراقب الداخلي موقع قبل تقديمه والالتزام بتجهيز التقرير قبل انعقاد اجتماعات هيئة الرقابة.
3. التقيد بما جاء بالفقرة (5) من المادة الثالثة من اللائحة التنظيمية الموحدة لوحد الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة وعدم تكليف المراقب الداخلي برئاسة لجنة شؤون الموظفين .
4. ضرورة اعتماد خطة لتدريب الموظفين.
5. مراعاة عدم التعاقد مع متعاقدين خارج اللائحة المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي .
6. التقيد بالمادة (10) من لائحة الخبراء المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي .
7. ضرورة الالتزام بالفقرة (1) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء والتي حددت الحد الأقصى للعقد بخمس سنوات والتعديل الوارد بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الاعتيادية رقم (100) بخصوص تجديد العقود ، وانهاء عقود الخبراء اللذين تم التعاقد معهم في في 2013/1/1.
8. ضرورة الالتزام بالمادة (14) من الفصل الرابع من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
9. وضع لائحة تحدد قواعد وشروط تعيين المستخدمين المحليين تنفيذاً للمادة (14) من الفصل الرابع من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
10. ضرورة الالتزام بالمادة (2) من اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء.
11. وضع آلية لتحصيل المديونية في الأنشطة والبرامج للفترة قبل 2013 اضافة الى مديونية 2017.

12. ضرورة وضع لوائح داخلية لصندوق مكافأة نهاية الخدمة وصندوق الضمان الصحي

منظمة العمل العربية :

- 1- اقبال الحساب المصرفي ببنك ابو ظبي الوطني والخاص بالاحتياطي العام المؤقت وإعادة فتحه وفق توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي .
- 2- حث الدول الأعضاء بسداد مساهمتها في البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة لتمكين المنظمة من تنفيذ البرنامج.
- 3- ضرورة قيام المنظمة بسداد المساهمات المستحقة في الموازنات السنوية للمعاهد والمراكز التابعة لها.
- 4- التأكيد على ضرورة وجود تفويض خطي من السيد المدير العام للمخول له بتوقيع العقود استناداً للمادة (11) من نظام المشتريات الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، وتفويض اخر للموظف الذي يقوم مقامه اثناء السفر والاجازة .
- 5- قيام المنظمة بتوحيد النماذج المستخدمة للأغراض المالية من (سندات صرف وقيد وإيصالات قبض وسندات خزينة) بمكتب العمل العربي على المراكز والمعاهد عملاً بالمادة (29) من الفصل الثالث من النظام الاساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 6- ضرورة قيام المنظمة بتنظيم دورة تدريبية لجميع المحاسبين في المراكز والمعاهد على الأنظمة المالية والإدارية الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة
- 7- تعزيز صندوق مكافأة نهاية الخدمة بمتابعة تسديد المستحقات المتأخرة بذمة المنظمة ودول المقر
- 8- عدم الدخول في التزامات بالشراء بما هو أكثر من المعتمد في موازنة المركز العربي للتأمينات الاجتماعية بالخطوط.
- 9- ضرورة إجراء قيد تسوية بمبلغ الفرق الظاهر في رصيد مكافأة نهاية الخدمة للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل بالجزائر والبالغ (121037) دولار أمريكي.
- 10- ضرورة التزام المركز العربي للتأمينات الاجتماعية بالخطوط بصرف مستحقات الإيفاد للموظفين الموفدين وفق المادة (75) من الفصل الثامن للنظام المالي والإداري الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة وعدم الصرف على أساس المكافأة المقررة من قبل مدير المركز.

المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة

1. إحالة موضوع إدراج بند خاص بالعقود الإدارية على مستوى الباب الأول الى لجنة الأنظمة للبت فيها.
2. ضرورة وضع حسابات الإيرادات الخاصة بوفورات المشاريع الممولة من الغير في الباب الثالث الخاص بمساهمات الدول والهبات والتبرعات حسب الهيكل النموذجي لتصنيف الحسابات المرفق بالنظام المالي والمحاسبي وليس في الباب الثاني الخاص بالموارد الذاتية .
3. العمل على مرعة اصدار اللائحة الخاصة بمكافآت الأعمال الإضافية ومكافآت التميز والمكافآت الأخرى التي تقدم بها المركز للجنة المنظمات.
4. ضرورة تحميل جميع المصروفات المختلفة بالأبواب التي تخصصها بالميزانية وذلك حسب تصنيف وطبيعة كل مصروف وفقا لتصنيف النموذجي للحسابات.
5. الحرص على إدراج كافة المستندات الثبوتية اللازمة لعمليات الصرف.
6. ضرورة الالتزام بالأحكام الواردة بنظام المشتريات الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
7. أهمية عرض الملفات الخاصة بكل المشاريع الممولة من الغير على هيئة الرقابة المالية حتى تتأكد الهيئة من صحة العمليات المالية والمحاسبية لهذه المشاريع.

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

- 1- ضرورة ان تقوم المنظمة بمواصلة بذل الجهود واتخاذ كافة الاجراءات اللازمة مع الجهات المعنية لتنفيذ توصيات هيئة الرقابة المالية والادارية الواردة بتقريرها السابق والتي مازالت قائمة .
- 2- اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة بشأن تسوية الحسابات المدينة و الدائنة بقائمة المركز المالي.
- 3- جدولة مستحقات صندوق مكافأة نهاية الخدمة مع الاستمرار في تحويل المبالغ المخصصة للصندوق في وقتها.
- 4- ضرورة استمرار المنظمة في مطالبة الدول الأعضاء بسداد مساهماتها المستحقة عن سنوات سابقة حصرا في صندوق النقد العربي.

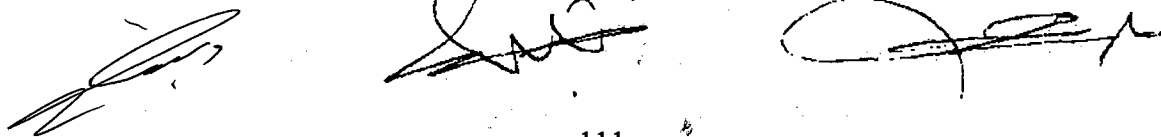
- 5- استمرار بذل الجهود لاستقطاب المزيد من الموارد الذاتية لدعم برامج عمل المنظمة .
- 6- عدم القيام بإجراء مناقلات بناءً على مذكرات داخلية بما يتعارض مع نص المادة (14) من النظام المالي والمحاسبي فقرة (ج) والتي تتطلب إصدار قرار بالمناقلة.
- 7- إدراج مذكرات تسوية الحسابات البنكية بتقرير الحساب الختامي للسنة المالية القادمة.
- 8- ضرورة تسوية المبالغ المتعلقة بالحسابات الدائنة لأشخاص تعود لسنوات سابقة.

الهيئة العربية للطاقة الذرية :

1. الموافقة على طلب الهيئة العربية للطاقة الذرية على أن تكون دورات انعقاد المؤتمر العام (الجمعية العامة) سنوياً بدلا من كل عامين .
2. دعوة الجمعية العامة للهيئة لأجراء دراسة تقييمية لعمل الهيئة تشمل خطة عمل لتطوير عمل المنظمة وتوسيع نشاطها لتشمل الطاقة الجديدة والمتجددة .
3. مواصلة الهيئة تكثيف جهودها في دعوة الدول غير الأعضاء في الهيئة للانضمام إليها للاستفادة من إمكانياتها ودعم مواردها.
4. ضرورة قيام الجمهورية التونسية بسداد مساهمتها السنوية إلى الحساب الموحد بصندوق النقد العربي وليس إلى حساب الهيئة مباشرة وحسب المادة (52) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
5. السعي لتوفير البيانات المالية وتقديم مذكرة إيضاحية بالمبالغ التي حصلت عليها المنظمة والتي ظهرت بالحسابات الختامية لعام 2017 .
6. ضرورة قيام الهيئة بتنمية مواردها الذاتية من خلال ترويج خدماتها كبيت خبرة عربي.
7. العمل على معالجة العجز المتراكم في حساب صندوق مكافأة نهاية الخدمة والتوقف عن الاقتراض من الصندوق.

المنظمة العربية للطيران المدني

- 1- التأكيد على ضرورة التزام المنظمة بمقتضى المادة الرابعة من نظام المخازن، إضافة الى عدم تعيين اي موظف على الملاك الدائم استناداً الى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي .
- 2- توصي اللجنة بضرورة الالتزام بإجراءات إصلاح السيارات المتضمنة بالمادة الرابعة من قواعد تنظيم استخدام السيارات
- 3- توصي اللجنة بالالتزام بمقتضى البند الأول من المادة الخامسة لنظام المشتريات الموحد المتعلقة بالشراء المباشر بعد الحصول على ثلاثة عروض واعتماد كافة التوقيعات بطلب



المشتريات.

- 4- ضرورة تضمين العقود لتواريخ سريانها للتحقق من الالتزام بأحكام وجزاءات نظام المشتريات الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 5- ضرورة التزام المراقب الداخلي بمقتضى اللائحة التنظيمية الموحدة لوحدة الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة وعدم تنفيذ أعمال تنفيذية تتعارض مع استقلاليته.
- 6- ضرورة الالتزام بمقتضى المادة التاسعة وتحصيل فروقات مصاريف استخدام الهواتف النقالة للمدير العام الأسبق التي تجاوزت الحد المسموح والبالغ إجماليتها (3.733.2) دولار.

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

- 1- ضرورة تزويد هيئة الرقابة المالية والإدارية بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتقارير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة وتقرير المراقب الداخلي وتقرير مراقب الحسابات الخارجي وذلك قبل اجتماعات الهيئة بـ(30) يوم.
- 2- ضرورة الالتزام بالمادة (30/ب) من النظام المحاسبي والمالي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة فيما يتعلق بالعروض المقدمة للمزايدات.
- 3- دعوة المنظمة لاستمرار جهودها في تخفيض مصروفات أبواب الموازنة باستثناء مصروفات الباب السابع (البرامج والأنشطة).
- 4- ضرورة الالتزام بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي القاضي بعدم صرف أية مبالغ تخص السفر والإقامة أو غيرها من المصروفات لأعضاء المجلس التنفيذي للمنظمة.
- 5- ضرورة الالتزام بالمادة (5/14) من نظام المشتريات المتعلقة بآلية الشراء وعدم تجزئة المشتريات.
- 6- ضرورة الالتزام بالمادة (10) من لائحة استخدام الخبراء والإعلان عند الحاجة لخبراء.
- 7- على المنظمة استرداد المبالغ المصروفة بغير وجه حق لجميع الموظفين التي وردت أسماؤهم بملاحظات هيئة الرقابة المالية والإدارية.
- 8- التأكيد على تحقيق التوازن بين الدول الاعضاء واعفاء الدول المكتملة الحصص من الترشيح للوظائف الشاغرة .
- 9- إعادة تكوين لجنة شؤون الموظفين تماشياً مع أحكام المادة (50/ج) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
- 10- الالتزام بعدم مشاركة رئيس وحدة الرقابة الداخلية أو أحد منسوبيها في اللجان التنفيذية لدى المنظمة عدا اللجان المنصوص عليها بالأنظمة واللوائح.

11- إلزام العمل بالنظم الموحدة واللوائح التنفيذية الخاصة بالخبراء والمتعاقدين في المنظمات المتخصصة بشكل صريح، ووضع معايير موضوعية واضحة وشفافة ومعلنة بترتيب الخبراء والمتعاقدين.

12- ضرورة التحقق من توفر مسوغات التعيين في ملفات جميع الموظفين بالمنظمة وخاصة المؤهلات العلمية وتطبيق أحكام المادة (54) من الفصل الرابع عشر في حال تعذر ذلك.

المنظمة العربية للتنمية الزراعية:

- 1- العمل على تسوية أرصدة الحسابات الدائنة والمدينة أولا بأول منعا لتراكمها.
- 2- استكمال تسوية إستحقاقات خبراء الأنشطة بالحسابات الدائنة (الأمانات).
- 3- مواصلة بذل الجهود في زيادة التمويل الذاتي لتعظيم الاستفادة من إمكانيات المنظمة كبيت خبرة عربي متميز في هذا المجال.
- 4- حث الدول الأعضاء على سداد مساهماتها في الربع الأول وفقا لأحكام المادة (52) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والتي تنص على تدفع حصص الدول الأعضاء سنويا خلال الأشهر الثلاثة الأولى من السنة التي تستحق عنها هذه المساهمة حصرا في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي وبعملة الموازنة لتمكين المنظمة من تنفيذ الأنشطة والبرامج.
- 5- دعوة المنظمة الى مواصلة جهودها في تكوين إحتياطي عام حقيقي.
- 6- الموافقة على الهيكل التنظيمي للمنظمة بالصيغة المرفقة مع الأخذ في الاعتبار ملاحظات الدول الأعضاء بشأنه، مع عدم تحمل الدول الأعضاء والمنظمة لأية أعباء مالية جديدة نتيجة تطبيق هذا الهيكل التنظيمي الجديد.

الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

- 1- أحيطت اللجنة علما بتقرير انجازات الأكاديمية من خلال العرض المقدم من سعادة الأستاذ الدكتور رئيس الأكاديمية وعرض ما تم من انجازات متميزة.
- 2- أحيطت اللجنة علما بالقوائم المالية للأكاديمية عن السنة المالية المنتهية في

2017/6/30.

اتحاد إذاعات الدول العربية

الإحاطة علماً بالإنجازات للاتحاد للعام المالي 2017.

المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات

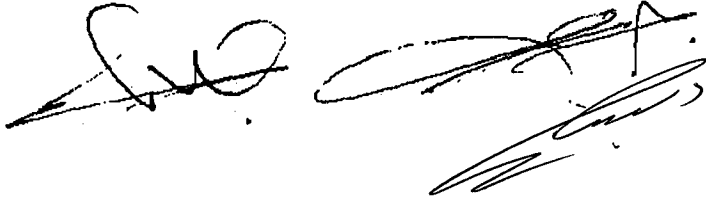
1. الإحاطة علماً بإنجازات المنظمة لعام 2017.

المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى

1. الإحاطة علماً بالخطوات الإدارية المتخذة لبدء العمل بالمركز.

2. الطلب من الدول العربية الأعضاء سرعة دفع مساهماتها في موازنة المركز حتى يتسنى

له القيام بمهامه الموكلة له .



البند الخامس : تقارير الحسابات الختامية ومراقب الحسابات القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2017.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.
- تقارير الحسابات الختامية ومراقب الحسابات القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2017.

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامون وممثلو المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية على الحسابات الختامية ، وإيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن، وبعد المناقشة،،

توصي بـ

- 1- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة تضمين ميزانياتها وحساباتها الختامية كافة الإيرادات ومصاريف الأنشطة الممولة ذاتياً من قبل المنظمة بما في ذلك الهبات والتبرعات وأية إيرادات أخرى ، تنفيذاً لأحكام النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الانتهاء من إعداد الحسابات الختامية والمراكز المالية للمنظمة بوقت كافٍ قبل انعقاد هيئات الرقابة المالية والإدارية.
- 3- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة عند إعداد الحسابات الختامية، الالتزام بنموذج تقرير الحساب الختامي للمنظمات العربية المتخصصة، ومذكرته التوضيحية المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 4- التأكيد على مراجع الحسابات القانوني الخارجي، عرض تقريره بنفسه أمام المجالس التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة.
- 5- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة التأكيد على مراجع الحسابات القانوني مراعاة الأصول المهنية المتعارف عليها عند إعداد تقريره ، وذلك في ضوء المهام والاختصاصات المحددة له في النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة .
- 6- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة مطابقة البيانات الواردة في حساباتها الختامية مع البيانات الواردة في التقرير الدوري لصندوق النقد العربي (إدارة الحساب الموحد) وبخاصة الاحتياطي العام وكامل عوائد الاستثمارات وفوائد الأموال المخصصة لها.

البند السادس: التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.
 - تقارير جدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2017.
- كما استمعت إلى ما قدمه المديرون العامون وممثلو المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية بشأن جدول المتأخرات ، وإيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن، وبعد المناقشة،،

توصي بـ

- 1- دعوة الدول الأعضاء التي لديها تحفظات على نسب مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة إلى رفع هذه التحفظات أسوة بما تم بشأن موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة متابعة تنفيذ جدولة المتأخرات المتفق عليها مع الدول العربية وموافاة الأمانة العامة للجامعة بها وإدارة الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
- 3- التأكيد على قرارات المجلس الاقتصادي الاجتماعي وآخرها القرار رقم 2075 بتاريخ 2015/9/3 في الدورة (96) والذي ينص على :
 - أ. التأكيد على المديرين العاميين للمنظمات العربية المتخصصة تكثيف الاتصالات والمباحثات مع الدول الأعضاء، بما في ذلك القيام بزيارة المسؤولين في تلك الدول، لحثها على تسديد المساهمات والمتأخرات، وتزويد لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة بتقارير بما يتم بهذا الشأن.
 - ب. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة تحويل ما يسدد لها من متأخرات عن السنوات ما بعد 1990 لسد العجز في صناديق مكافأة نهاية الخدمة.
- 4- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة مخاطبة الوزارات الممثلة للدول العربية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تسديد المساهمات والمتأخرات للمنظمات العربية المتخصصة.

البند السابع: التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على :

- التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والذي يغطي الفترة من بداية العمل في مطلع عام 1990 حتى 31 مارس/آذار 2018،

- الجدول الذي أعدته الأمانة العامة للجامعة عن مساهمات الدول الأعضاء والمصروفات الفعلية على أبواب الموازنات للمنظمات العربية المتخصصة للسنوات السابقة،

كما استمعت اللجنة لتوضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن ،

وبعد المناقشة،،

توصي بـ

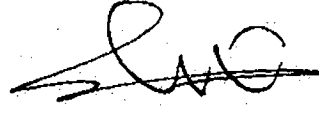
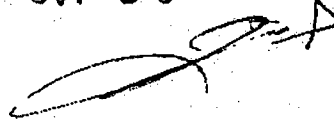
1- تكليف الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) عرض موضوع عدم مشاركة إدارة الحساب الموحد بصندوق النقد العربي في اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

2- تكليف الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) بمخاطبة الوزارات الممثلة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي على ضرورة قيام الدول الأعضاء في المنظمات بسداد مساهماتها ومتأخراتها حصراً ويعمل على الموازنة (دولار أمريكي) في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي، وإبداء المستلم من مساهمات الدول لدى المنظمات العربية في ذلك الحساب تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.

3- التأكيد على قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأهمية التزام المنظمات العربية المتخصصة ترحيل احتياطاتها للحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.

4- انطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) الاستمرار في إعداد ملخص عن تقرير الصندوق يوضح أسماء الدول التي تسدد في الحساب الموحد بصندوق النقد العربي والتي تسدد في حساب المنظمات العربية مباشرة وتحديد العملة المسددة بها، والمصروفات الفعلية لأبواب الموازنات للسنوات ثلاث الماضية.

5- تكليف الأمانة العامة للجامعة بالترتيب لعقد اجتماع لرئيس اللجنة والأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) مع المسؤولين عن الحسابات الموحد بالصندوق ويحضر المسؤولون الماليين بالمنظمات لاستعراض الجهود التي يقوم بها الصندوق ومناقشة المقترحات في هذا الشأن.



**البند الثامن : تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بدراسة
الأنظمة الأساسية الموحدة لموظفي المنظمات العربية
المتخصصة بمقر الأمانة العامة للجامعة 2018/7/21**

اطلعت اللجنة على:

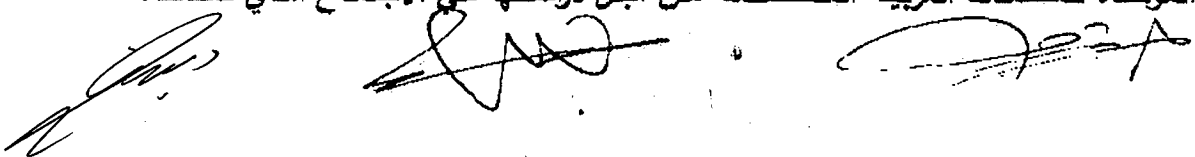
- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية..
- مذكرة الأمانة العامة للجامعة وعلى التوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة لموظفي المنظمات العربية المتخصصة بمقر الأمانة العامة للجامعة 2018/7/21،
- ويعد أن استمعت اللجنة لتوضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية وممثلو الدول العربية والمنظمات العربية بهذا الشأن،

ويعد المناقشة،،

توصي بـ

البند الأول : التعديلات المقترحة على الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، ومقترحات ومرئيات المنظمات العربية المتخصصة حول الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة

1. إحالة التعديلات المقترحة على الأنظمة الأساسية واللائحة التنفيذية للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة..
2. تفويض كل من رئيس اللجنة والأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) لتحديد الموعد المناسب لعقد الاجتماع القادم للجنة .
3. تكليف اللجنة المعنية بدراسة الأنظمة والمنبثقة عن لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة بالقيام بمراجعة شاملة للأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة في ضوء ما تقترحه الدول والمنظمات من تعديلات عليها .
4. تكليف الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) مخاطبة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة بشأن مقترحاتهم وملاحظاتهم على الأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة من أجل دراستها في الاجتماع الذي ستعقده



اللجنة الفنية المعنية بهذه الأنظمة المنبثقة عن لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة من أجل إجراء مراجعة شاملة لتلك الأنظمة والنواحي ، على أن تصل تلك الملاحظات قبل ثلاثون يوماً (30) من تاريخ عقد الاجتماع .

5. احوالة وضعية المراقب الداخلي من ناحية الدرجة المالية المخصصة له الى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة .

البند الثاني: مذكرة الإدارة القانونية بشأن قرار مجلس الجامعة رقم 7917 بتاريخ 2015/3/9 الخاص بتعديل الفقرة (أ) من المادة (7) من نظام صندوق مكافأة نهاية الخدمة لموظفي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وتطبيقه على المنظمات العربية المتخصصة:

1. تأجيل النظر في قرار مجلس الجامعة رقم 7917 بتاريخ 2015/3/9 والخاص بتعديل الفقرة (أ) من المادة (7) من نظام صندوق مكافأة نهاية الخدمة لموظفي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وتطبيقه على موظفي المنظمات العربية المتخصصة إلى حين انتهاء اللجنة الدائمة للشؤون المالية والإدارية بجامعة الدول العربية والتي ستعقد اجتماعاتها خلال الفترة 2-2018/9/3 ، للنظر في ما يستجد بهذا الشأن .
2. عرض الموضوع مجدداً على اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة في اجتماعها القادم .

البند التاسع: اتفاقيات الإنشاء للمنظمات العربية المتخصصة

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.
- اتفاقيات الإنشاء الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة والتي وردت إلى الأمانة العامة للجامعة .
- وبعد المناقشة،،

توصي بـ

- 1- الطلب من المنظمات العربية التالية سرعة تعديل اتفاقيات إنشائها بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وعرض هذه التعديلات على جمعياتها العامة للموافقة عليها قبل مصادقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي عليها .

والمنظمات هي :-

* منظمة العمل العربية

* المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة

* المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم .

- 2- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة التي لم تواف الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) سرعة موافاتها بنسخة من اتفاقيات إنشائها لمراجعتها، وبيان مدى توافقها مع الأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.

- 3- الموافقة على اتفاقية الإنشاء الخاصة بالمنظمة العربية للتنمية الإدارية .

- 4- الموافقة على تعديل اتفاقية إنشاء المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات بما يتماشى مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأنظمة الموحدة مع تعليق تطبيق المادة (50) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والاستمرار في اعتماد مساهمة الدول أعضاء في المنظمة بوحدة إسهاميه واحدة او بعدد من الوحدات الاسهامية السنوية تكون قيمة كل وحدة اسهامية 15000 دولار امريكي ، مع ترك المجال مفتوح للدول الاعضاء التي تري زيادة نسبة مساهمتها.

البند العاشر : التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.
- التقرير الدوري عن مشاركة إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.
- وإذ تؤكد اللجنة على أهمية مشاركة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - لشرح وتوضيح قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

ويعد المناقشة،،

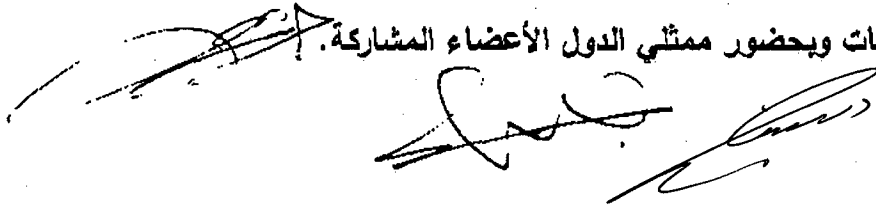
توصي به

- 1- التأكيد على التزام المنظمات العربية المتخصصة بتنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفته المرجعية القومية لمؤسسات العمل العربي المشترك وأن قراراته ملزمة ونهائية ويلغى حكماً أية قرارات أو تعليمات تتعارض معها.
- 2- التأكيد على الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة عدم عرض أية مواضيع مالية وإدارية وهيكلية وتنظيمية خاصة بشؤون المنظمات العربية المتخصصة على جدول أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو مجلس جامعة الدول العربية إلا بعد عرضها على لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 3- التأكيد على الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) التركيز في التقرير المقدم على المخالفات التي يلاحظها ممثلوها عند مشاركتهم في اجتماعات المجالس التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة للاستعراض نتائج تلك الاجتماعات.

4- التأكيد على الجمعيات العامة والمجالس التنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة عدم اتخاذ قرارات أو إجراءات تتعارض مع الأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

5- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة بمخاطبة إدارة المنظمات والاتحادات العربية في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية حصراً في أي شأن يتعلق بالمنظمات العربية المتخصصة.

6- دعوة رؤساء الجمعيات العامة والمجالس التنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماعاتهم قبل انتهاء أعمال هذه الاجتماعات وبحضور ممثلي الدول الأعضاء المشاركة.



البند العادي عشر : البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة:

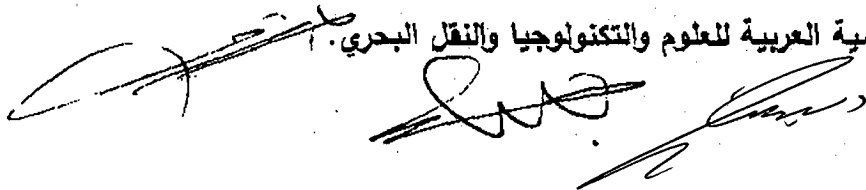
اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.
 - تقرير الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - حول البرنامج الآلي المحاسبي الموحد
 - تقرير الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري حول الزيارات الميدانية لمقار المنظمات العربية المتخصصة .
- ويعد أن استمعت اللجنة لتوضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية وممثلو الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بهذا الشأن،

ويعد المناقشة،،

توصي بهـ

- 1- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة التي لم تستكمل تنصيب وتفعيل البرنامج الآلي لديها الإسراع في ذلك .
- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة والتي تم تنصيب البرنامج الآلي لديها إبلاغ الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بأية عقبات أو معوقات لتنفيذ البرنامج الآلي الموحد .
- 3- تكليف الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - بعقد اجتماع مشترك للمعنيين والفنيين في المنظمات العربية المتخصصة والمختصين بالبرنامج الآلي المحاسبي في الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري من أجل مناقشة كيفية التغلب على العقبات التي تواجه المنظمات العربية عند تشغيل البرنامج.
- 4- تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) بعقد دورة تدريبية لمستخدمي البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة في المنظمات العربية المتخصصة وبحضور الفنيين والمختصين بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.



البند الثاني عشر : المواضيع الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة:

- الهيئة العربية للطاقة الذرية
- المنظمة العربية للتنمية الإدارية
- منظمة العمل العربية
- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين
- المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى

بعد الاطلاع على:-

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،
- المواضيع الخاصة بكل منظمة ،
- ويعد أن استمعت اللجنة لتوضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية في هذا الشأن ،

وبعد المناقشة،،

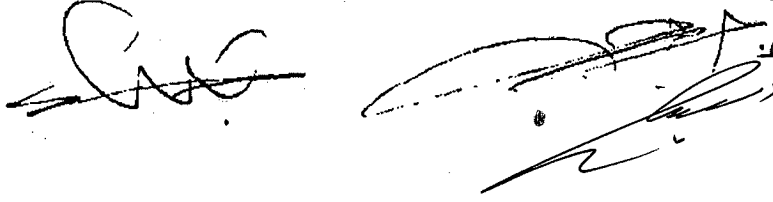
توصي بـ

1. الموافقة على استثناء الهيئة العربية للطاقة الذرية من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2024 في دورته 94 بتاريخ 2014/9/11 بشأن تعيين المراقب الداخلي على درجة مالية لا تقل عن سكرتير ثاني نظراً للظروف المالية الحالية للهيئة.
2. عدم الموافقة على طلب الهيئة العربية للطاقة الذرية بشأن الزيادة في رواتب الخبراء المتعاقدين بها .
3. التأكيد على الهيئة العربية للطاقة الذرية عدم دفع أية مبالغ لمشاركة ممثلي الدول الأعضاء في الدورات التدريبية التي تنفذها الهيئة.
4. الموافقة على اتفاقية الإنشاء الخاصة بالمنظمة العربية للتنمية الإدارية.
5. إحالة المواضيع الخاصة بمنظمة العمل العربية إلى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة .

6. الموافقة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين على زيادة عدد أعضاء المجلس التنفيذي إلى 13 عضواً بدلاً من 11 عضواً.

7. الموافقة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين على تمديد عمل الخبيرين لمدة سنة وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي الدورة 2075 بتاريخ 2015/9/3 والذي ينص على " في حالة رغبة المنظمة التمديد للخبير أكثر من 5 سنوات، يتم عرض الموضوع على لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة للنظر في التجديد لسنة أخرى بحد أقصى، على أن تقوم المنظمة بتقديم مبررات لذلك".

8. تأجيل النظر في الهيكل التنظيمي للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى.



البند الثالث عشر: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم (28) للجنة المنظمات

للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

اطلعت اللجنة على مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،

وبعد المناقشة،،

توصي بـ

1. عقد الاجتماع الثامن والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في النصف الأول من شهر يونيو عام 2019 ، على ان يسبقه الاجتماع التشاوري لرؤساء هيئات الرقابة المالية ورؤساء وحدات الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة.
2. دعوة اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية للمنظمات العربية المتخصصة عقد اجتماعها في الفترة القادمة لدراسة المواضيع المكلفة بها من قبل لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ع. السطير الدكتور / كمال حسن علي

الأمين العام المساعد
رئيس قطاع الشؤون الاقتصادية
الأمانة العامة
لجامعة الدول العربية

المقرر

حيدر نوري جبر

معاون مدير عام الملحق
التجاري العراقي بالقاهرة
و ممثل جمهورية العراق

الرئيس

حسين بن شويش الشويش

المستشار والمشرف على إدارة العلاقات
الاقتصادية العربية والإسلامية
بوزارة المالية
المملكة العربية السعودية